[8] سالار، وابن البراج، والكراجكي - رحمهم ا جميعا - وقال أيضا: الشيخ المفيد عبد الجبار بن عبد ا بن علي المقرئ الرازي فقيه الأصحاب بالري، قرأ عليه في زمانه قاطبة المتعلمين من السادة والعلماء، وقد قرأ على الشيخ أبي جعفر الطوسي جميع تصانيفه وقرأ على الشيخين سالار وابن البراج (1) عام تأليف الكتاب: قد ذكر القاضي في كتاب الاجارة تاريخ اشتغاله بكتابة باب الاجارة وهو عام 467 (2). فالكتاب حصيلة ممارسة فقهية، ومزاولة طويلة شغلت عمر المؤلف مدة لا يستهان بها، وعلى ذلك فهو ألف الكتاب بعد تخليه عن القضاء لأنه اشتغل بالقضاء عام 438 ومارسها بين عشرين وثلاثين عاما، فعلى الأول كتبها بعد التخلي عنه، وعلى الثاني اشتغل بالكتابة في أخريات ممارسته للقضاء وعلى ذلك فالكتاب يتمتع بأهمية كبرى، لأنه - رحمه ا - وقف في أيام توليه للقضاء على موضوعات ومسائل مطروحة على صعيد القضاء، فتناولها بالبحث في الكتاب وأوضح أحكامها، فكم فرق بين كتاب فقهي يؤلف في زوايا المدرسة من غير ممارسة عملية للقضاء، وكتاب يؤلف بعد الممارسة لها أو خلالها. ولأجل ذلك يعتبر الكتاب الحاضر " المهذب " من محاسن عصره. تلاميذه: كان شيخنا المترجم له يجاهد على صعيد القضاء بينما هو يؤلف في موضوعات فقهية وكلامية، وفي نفس الوقت كان مفيدا ومدرسا، فقد تخرج على يديه عدة من الاعلام نشير إلى بعضهم:

_____ (1) بحار الأنوار ج 102 - فهرس الشيخ منتجب الدين - 242. (2) راجع الجزء الثاني، كتاب الإجارة ص 476 قال: إذا استأجر دار ا فقال المؤجر وهو مثلا في رجب: أجرتك هذه الدار في شهر رمضان، أو كان في مثل هذه السنة وهي سنة سبع وستين وأربع مائه، فقال: أجرتك هذه الدار سنة ثمان وستين وأربع مائة، إلى آخره
